الموافق 16 نوفمبر سنة 1988م



السنة الخامسة والعشرون

# الجمهورية الجسرائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

# المراب الأراب المرابة

إتفاقات دولية قوانين أوامرومراسيم قرارات مقررات، مناشير، إعلانات وللاغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة	خارج الجزائر	تونس داخل الجزائر المغرب موريطانيا	الاشتراك سنوي
الطبع والاشتراكات	قنس	سنة	
إدارة المطبعة الرسمية 7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر الهاتف 15 .18 في 17 ح ج ب 50 – 3200		100د.ج 200د.ج	النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجّمتها

ثمن النسخة الأصلية 2,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 5,00 دج ثمن العدد للسنين السابقة: حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم. يؤدى عن تغيير العنوان 3,00 د.ج ثمن النشر على أساسي 20 د.ج للسطر.

# فهــرس

# مراسيم تنظيمية

مرسوم رقم 88 – 234 مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 يتضمن احداث باب ونقل اعتمادات وتحويلها في ميزانية الدولة. 1556

مرسوم تنفيذى رقم 88 – 236 مؤرخ في 30 ربيع الأول عام 1409 الموافق 10 نوفمبر سنة 1988 يتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم. 1561

# مراسيم فردية

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9

نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الداخلية.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الصحة العمومية.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الطاقة والصناعات الكيماوية والبتروكيماوية. 1562

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. 1562

#### فهرس (تابع)

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للتبغ والكبريت.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية للصناعات الالكترونية.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثانى عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام قائد أركان الجيش الوطني الشعبي.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثانى عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام قائد القوات البرية ونائب قائد أركان الجيش الوطني الشعبي. 1563

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثانى عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام قائد الناحية العسكرية الخامسة.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثانى عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن تعيين مستشار في الشؤون العسكرية برئاسة الجمهورية.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن تعيين قائد أركان الجيش الوطني الشعبي.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثانى عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن تعيين قائد للقوات البرية ونائب لقائد أركان الجيش الوطني الشعبي. 1563

# قرارات، مقررات، مناشير وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1409 الموافق 29 أكتوبر سنة 1988 يحدد تاريخ تجنيد الافواج التي يتكون منها صف سنة 1989.

#### وزارة الداخلية والبيئة

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة

رقم 02 المؤرخة في 24 مارس سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الشلف والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1564.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 14 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الأغواط والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية. 1565

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 90 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية باتنة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية. 1566

قرار وزارثى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 20 المؤرخة في 19 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن. المجلس الشعبي لولاية بجاية والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1566

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 90 المؤرخة في 30 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية تلمسان والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.1567

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 09 المؤرخة في 20 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الجلفة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1568

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 20 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية جيجل والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1569.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولةظ

#### فهرس (تابع)

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 63 المؤرخة في 11 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية عين الدفلى والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

#### وزارة النقل

قرار مؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1408 الموافق 20 اكتوبر سنة 1988 يحدد كيفيات مسك السجل الجزائرى لقيد السفن، وتدوين البيانات المطلوبة.

مقرر مؤرخ في أول صفر عام 1409 الموافق 12 سبتمبر سنة 1988 يتضمن الموافقة على منح خمسمائة وسبعة وأربعين (547) رخصة سيارة أجرة (طاكسي) في ولاية وهران.

#### وزارة الإعلام والثقافة

قرار مؤرخ في 17 صفر الأول عام 1409 الموافق 28 سبتمبر سنة 1988 يلغي القرار المؤرخ في أول مارس سنة 1987 المتضمن تأسيس تأشيرة النشر. 1593

#### وزارة المالية

مقررات مؤرخة في 9 و13 و14 شوال عام 1408 الموافق 25 و29 و30 مايو سنة 1988 تتضمن اعتماد مساحين للاراضي مؤقتين قصد اعداد وثائق لمسح الأراضي 1593.

#### وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1408 الموافق 23 يوليو سنة 1988 يتمم قائمة المواد الخاضعة للجمركة التي يمكن أن تستوردها المؤسسة الوطنية لإستغلال الخدمات الجوية "الخطوط الجوية الجزائرية". 1594

#### وزارة التعليم العالي

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 18 ذى الحجة عام 1408 الموافق أول غشت سنة 1988 يحدد شروط القيام بتحسين المستوى في الخارج رقم 108 المؤرخة في 27 اكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية قالمة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1569

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 11 المؤرخة في 12 اكتوبر سنة 1987 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية مستغانم والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية. 1570

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 را الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 18 المؤرخة في 5 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية المسيلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1571

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 18 المؤرخة في 8 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية البيض والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1572

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 70 المؤرخة في 29 اكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الوادى والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية 1572

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 15 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية خنشلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 05 المؤرخة في 15 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية ميلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة غمومية محلبة 1574

# مراسيم تنظيمية

مرسوم رقم 88 - 234 مؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 يتضمن احداث باب ونقل اعتمادات وتحويلها في ميزانية الدولة

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 111 - 10 و152 منه،

- ويمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 87 - 20 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 23 ديسمبر سنة 1987 والمتضمن قانون المالية لسنة 1988،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 87 - 290 المؤرخ في 8 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 29 ديسمبر سنة 1987 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الداخلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1988،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 8 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 29 ديسمبر سنة 1987 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1988،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 200 المؤرخ في أول ربيع الاول عام 1409 الموافق 12 اكتوبر سنة 1988 والمتضمن استدعاء مجموع الناخبين للاستفتاء المتعلق بتعديل الدستور،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يحدث بميزانية وزارة الداخلية الفرع الاول "المصالح المركزية" العنوان الرابع "التدخلات السعم ومدية" السقسم السرابع "النشاط الاقتصادى – التشجيعات والتدخلات"، باب يحمل رقم 44 – 01 عنوانه : " مساعدة الدولة للمركز الوطنى الدراسات والتحليلات الخاصة بالتخطيط".

المادة 2: يلغى من ميزانية سنة 1988 اعتماد قدره مائتان وثلاثة وثلاثون مليونا وثلاثمائة وعشرة آلاف دينار ( 233.310.000 د ج ) مقيد في ميزانية الدولة في الابواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 1988 اعتماد قدره مائتان وثلاثة وثلاثون مليونا وثلاثمائة وعشرة آلاف دينار ( 233.310.000 د ج ) ويقيد في ميزانية وزارة الداخلية في الابواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي-ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988.

الشاذلي بن جديد

# الجدول " ا "

الاعتمادات الملغاة ( دج )	العناوين	رقم الابواب
	التكاليف المشتركة	
	العنوان الثالث	,
	وسائل المصالح	•
	القسم السابع	
	المصاريف المختلفة	
68.515.000	المصاريف المحتملة - احتياطي مجمع	91 – 37
68.515.000	مجموع القسم السابع	
	مجموع الاعتمادات الملغاة من ميزانية	. A
68.515.000	التكاليف المشتركة	, · ·
, .	وزارة الداخلية	•
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
:	الموظفون - مرتبات العمل	
105.000.000	الامن الوطني – الاجور الرئيسية	31 – 31
31.000.00	الامن الوطني - التعويضات والمنح المختلفة	32 – 31
	الامن الوطني - الموظفون المناوبون والمياومون - الاجور	33 – 31
4.000.000	ولواحقها	
140.000.000	مجموع القسم الاول	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
9.000.000	الامن الوطني – المنح العائلية	31 – 33
9.000.000	مجموع القسم الثالث	
A	القسم الرابع	
	الادوات وتسيير المصالح	
1.245.000	الادارة المركزية – الالبسة	05 – 34
3.000.000	الامن الوطني – تسديد النفقات	31 – 34
8.000.000	الامن الوطني – الاطعام	36 – 34
12.245.000	مجموع القسم الرابعم	

# الجدول " أ " ( تابع )

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الابواب
* .	القسم السابع	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
	المصاريف المختلفة	
1.000.000	الادارة المركزية – الحالة المدنية	03 – 37
2.300.000	الامن الوطنى – المصاريف المختلفة	31 – 37
. 3.300.000	مجموع القسم السابع	
164.545.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	,
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	,
	الامن الوطني - المنح والتعويضات عن التمرين - الاجور	02 – 43
250.000	المسبقة - نفقات التكوين	
250.000	مجموع القسم الثالث	,
250.000	مجموع العنوان الرابع	
	مجموع الاعتمادات الملغاة من ميزانية	
164.795.000	وزارةالداخلية	
233.310.000	المجموع العام للاعتمادات الملغاة	

# الجدول " ب "

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	وزارة الداخلية	
	الفرع الاول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
ı.	القسم الرابع	
· .	الادوات وتسيير المصالح	
2.730.000	الادارة المركزية – تسديد النفقات	01 – 34
290.000	الادارة المركزية - الادوات والاثاث	02 - 34
740.000	الادارة المركزية – اللوازم	03 – 34
2.000.000	الامن الوطني - التكاليف الملحقة	34 – 34
5.760.000	مجموع القسم الرابع	

# الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
920.000	الادارة المركزية - صيانة المباني	01 - 35
12.650.000	الامن الوطني – صيانة المباني وترتيباتها	31 – 35
13.570.000	مجموع القسم الخامس	
	القسم السابع	
	المصاريف المختلفة	
8.050.000	الادارة المركزية - الانتخابات	02 – 37
975.000	الادارة المركزية - الملتقيات والمؤتمرات	03 - 37
9.025.000	مجموع القسم السابع	•
28.355.000	مجموع العنوان الثالث	
•		
	العنوان الرابع	
·	التدخلات العمومية	
,	القسم الرابع	
·	النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
	اعانة الدولة للمركز الوطنى للدراسات والتحليلات الخاصة	01 – 44
3.000.000	بالتخطيط	
3.000.000	مجموع القسم الرابع	
3.000.000	مجموع العنوان الرابع	
31:355.000	مجموع الفرع الاول	
	الفرع الثاني	
·	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
,	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	•
	القسم السابع	
	المصاريف المختلفة	
37.160.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة – الانتخابات	12 - 37
37.160.000	مجموع القسم السابع	,
37.160.000	مجموع العنوان الثالث	
37.160.000	مجموع الفرع الثاني	
68.515.000	ب على المخصصة لميزانية وزارة الداخلية	

# الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	التكاليف المشتركة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	المصاريف المختلفة	
164.795.000	المصاريف المحتملة - احتياطي مجمع	91 - 37
164.795.000	مجموع القسم السابع	
<b>4.</b>	مجموع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف	
164.795.000	المشتركة	
233.310.000	المجموع العام للاعتمادات المخصصة	

# جدول اجمالي للاعتمادات المخصصة للمصالح اللامركزية التابعة للدولة حسب كل باب وولاية بالاف الدنانير بالاف الدنانير

بالاف الدنائير		بالاف الدنادير	
الباب 37 – 12	الولاية	الباب 37 – 12	الولاية
1.085	قسنطينة	418	أدرار
1.068	المدية	815	الشيلف
811	مستغانم	514	الاغواط
1.200	المسيلة		أم البواقي
952	معسكر	579	باتنة .
498	ورقلة	1.176	بجاية
1.065	وهران	1.043	ببـي بسكرة
403	البيض	694	بشکره بشار
440	إيليزى	483	1
703	برج بوعريريج	861	البليدة
887	بومرداس	. 861	البويرة
482	الطارف	248	تامنفست
62	تيندوف	938	تبسة
394	تيسمسيلت	1.032	تلمسان
932	الوادى	1.048	تيارت
610	خنشلة	1.588	تيزي وزو
573	سوق أهراس	1.95 <i>7</i>	الجزائر
855	تيبازة		الجلفة
931	ميلة	854	جيجل
658	عين الدفلي	727	سطيف
268	النعامة	1.454	سعيدة
587	عين تموشنت	398	سكيكدة
359	غرداية	742	
810	غليزان	720	سیدی بلعباس
37.160	المجموع	781 70.6	عنابة
37.100		796	قالة

مرسوم تنفيذي رقم 88 - 236 مؤرخ في 30 ربيع الأول عام 1409 الموافق 10 نوفمبر سنة 1988 يتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم

أن رئيس الحكومة

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 115 - 1 منه،

- ويمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 88 - 235 المؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 المتضمن تعيين رئيس الحكومة وأتعضائها،

يرسم ما يلي:

المادة الأولى: يجوز للوزراء أن يفوضوا، بموجب قرار، توقيع القرارات الفردية والتنظيمية الى موظفي ادارتهم المركزية الذين لهم رتبة مدير على الاقل.

المادة 2: يجوز للوزراء أن يفوضوا، على الشكل نفسه، الى موظفى ادارتهم المركزية الذين لهم رتبة نائب مدير على الاقل، توقيع الاوامر الخاصة بالدفع والتحويل وتفويض

الاعتمادات ومذكرات الموافقة على أوامر الصرف ووثائق الاثبات الخاصة بالمساريف وبيانات الايرادات، وكذلك توقيع المقرارات الداخلية في الاختصاص التنظيمي للمديريات الفرعية والمعهودة لها بصفة قانونية، باستثناء مايتخذ في

المادة 3 : يجب أن يتضمن قرار التفويض اسم المفوض اليه، وتعداد المواضيع التي يشملها التفويض والتي لايمكن أن تتجاوز الاختصاصات الموكلة اليه.

المادة 4: ينتهى التفويض تلقائيا بانتهاء سلطات المفوض أو مهام المفوض اليه.

المادة 5: تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 6: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 30 ربيع الأول عام 1409 الموافق 10 نوفمبر سنة 1988.

قاصدي مرباح

# مراسيم فردية

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 حقوق العمال الذين يمارسون وظائف عليا في الحزب والدولة نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام الامين العام | وواجباتهم، المتمم، لوزارة الداخلية

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 111 - 12 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في أول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسى العام للعامل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الاساسي النموذجي لعمال المؤسسات والادارات

. - وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 214 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 غشت سنة 1985 الذي يحدد

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 26 محرم عام 1408 الموافق 20 سبتمبر سنة 1987 والمتضمن تعيين السيد الشريف رحماني، أمينا عاما لوزارة الداخلية،

#### يرسم ما يلي :

المادة الأولى: تنهى مهام السيد شريف رحماني بصفته أمينا عاماً لوزارة الداخلية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988.

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الصحة العمومية.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 111 - 12 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في أول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسى العام للعامل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الاساسي النموذجي لعمال المؤسسات والادارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 214 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 غشت سنة 1985 الذي يحدد حقوق العمال الذين يمارسون وظائف عليا في الحزب والدولة وواجباتهم، المتمم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 15 رمضان عام 1408 الموافق 2 مايو سنة 1988 والمتضمن تعيين السيد نور الدين قادرة، أمينا عاما لوزارة الصحة العمومية،

#### يرسم ما يلي :

المادة الأولى: تنهى مهام السيد نور الدين قادرة، بصفته أمينا عاما لوزارة الصحة العمومية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988.

#### الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الطاقة والصناعات الكيماوية والبتروكيماوية.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 111 - 12 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في أول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسي العام للعامل،

. – وبمقتضى المرسوم رقم 85 – 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الاساسي النموذجي لعمال المؤسسات والادارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 214 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 غشت سنة 1985 الذي يحدد حقوق العمال الذين يمارسون وظائف عليا في الحزب والدولة وواجباتهم، المتمم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 18 رمضان عام 1401 الموافق 20 يوليو سنة 1981 والمتضمن تعيين السيد الصادق بوسنة، أمينا عاما لوزارة الطاقة والصناعاتالكيماوية والبتروكيماوية،

#### يرسم ما يلي :

المادة الأولى: تنهى مهام السيد الصادق بوسنة، بصفته أمينا عاما لوزارة الطاقة والصناعات الكيماوية والبتروكيماوية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988.

#### الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 تنهى نهام السيد سيد أحمد غزالي، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى مملكة بلجيكا في بروكسل، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للتبغ والكبريت.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 تنهى مهام السيد محمد الطاهر بوزغوب، بصفته مديرا عاما للشركة الوطنية للتبغ والكبريت، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية للصناعات الالكترونية

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1409 الموافق 9 نوفمبر سنة 1988 تنهى مهام السيد محمد غريب، بصفته مديرا عاما للمؤسسة الوطنية الالكترونية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام قائد أركان الجيش الوطنى الشعبى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988، تنهى مهام اللواء عبد الله بلهوشات، بصفته قائدا لاركان الجيش الوطنى الشعبى.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام قائد القوات البرية ونائب قائد أركان الجيش الوطني الشعبي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988، تنهى مهام العميد خالد نزار، بصفته قائدا للقوات البرية ونائبا لقائد اركان الجيش الوطنى الشعبى.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن انهاء مهام قائد الناحية الخامسة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988، تنهى مهام العميد الامين زروال، بصفته قائدا للناحية العسكرية الخامسة.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن تعيين مستشار في الشؤون العسكرية برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988، يعين اللواء عبد الله بله وشات، مستشارا في الشؤون العسكرية برئاسة الجمهورية.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن تعيين قائد اركان الجيش الوطني الشعبي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988، يعين العميد خالد نزار، قائدا لاركان الجيش الوطني الشعبي.

مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988 يتضمن تعيين قائد للقوات البرية ونائب لقائد اركان الجيش الوطني الشعبي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1409 الموافق 16 نوفمبر سنة 1988، يعين العميد الامين زروال، قائدا للقوات البرية ونائبا لقائد أركان الجيش الوطني الشعبي.

# قرارات، مقررات، مناشير

# وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1409 الموافق 29 اكتوبر سنة 1988 يحدد تاريخ تجنيد الافواج التي يتكون منها صف سنة 1989

#### إن المحافظ السامي للخدمة الوطنية،

- بمقتضى الامر رقم 68 - 82 المؤرخ في 16 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،

- وبمقتضى الأمر رقم 74 - 103 المؤرخ في أول ذى القعدة عام 1394 الموافق 15 نوفمبر سنة 1974 المعدل، والمتضمن قانون الخدمة الوطنية، لاسيما المواد 26 و83 منه،

- ويمقتضى الامر رقم 75 - 86 المؤرخ في 17 ذى الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 المعدل والمتمم للمادة 85 من قانون الخدمة الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 210 المؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1409 الموافق 25 اكتوبر سنة 1988 الذى يحدد أصناف المواطنين القابلين التجنيد في صف سنة 1989. لاسيما المادة 2 منه،

#### يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يحدد تاريخ تجنيد الافواج الثلاثة التي يتكون منها صف سنة 1989 كالآتي:

- 15 يناير سنة 1989 بالنسبة للفوج الاول،
- 15 مايو سنة 1989 بالنسبة للفوج الثاني
- 15 سبتمبر سنة 1989 بالنسبة للفوج الثالث.
  - المادة 2: يتم التجنيد خلال 3 أيام.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 ربيع الأول عام 1409 الموافق 29 أكتوبر سنة 1988.

العميد/ مصطفى شلوفي

# وزارة الداخلية والبيئة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 02 المؤرخة في 24 مارس سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الشلف والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتغمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 -- 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 02 المؤرخة في 24 مارس سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية الشلف،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 02 المؤرخة في 24 مارس سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الشلف والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: أن المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية الشلف وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في الشلف.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور اعلام، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية الشلف.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا الأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية الشلف، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الأولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادي خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في اول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 14 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الأغواط والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

بمقتضى الامر رقم 67 – 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذي يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 14 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الأغواط،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 14 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الأغواط والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

الملدة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية الأغواط وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في الاغواط.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية الاغواط.

المادة 6 : تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييها طبقا

لأحكام المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية الاغواط، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الأولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نورانى

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 09 المؤرخة في 6 يولو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية باتنة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- ويمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسعرها،

- ويمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 09 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية باتنة،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 09 المؤرخة في 6 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية باتنة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية باتنة وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في باتنة.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية باتنة.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية باتنة، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 20 المؤرخة في 19 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية بجاية والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- ويمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذى يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذي يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- ويمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 20 المؤرخة في 19 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلسُ الشعبي لولاية بجاية،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 20 المؤرخة في 19 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية بجاية والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية .

المادة 1: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية بجاية وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في بجاية.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول. ^

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية جاية.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا الأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية بجاية، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نورانى

قرار وزاري مشترك مؤرخ أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 90 المؤرخة في 30 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية تلمسان والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذي يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 09 المؤرخة في 30 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية تلمسان،

يقرران ما يلي:

المادة الأولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 09 المؤرخة في 30 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية تلمسان والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية تلمسان وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في تلمسان.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية تلمسان،

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية تلمسان، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الأولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 09 المؤرخة في 20 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الجلفة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال

عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 09 المؤرخة في 20 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الحلفة،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 09 المؤرخة في 20 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الجلفة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية الجلفة وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في الجلفة.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور . أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5 : توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية الالجلفة.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقاً لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية الجلفة، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 20 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية جيجل والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 20 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية جيجل،

#### يقرران ما يلى:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 20 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية جيجل والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الأولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية جيجل وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في جيجل.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقاً لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية جيجل.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية جيجل، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في اول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 108 المؤرخة في 27 أكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية قالمة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- ويمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 طايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصات ما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 108 المؤرخة في 27 أكتوبر ينة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية قالمة،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 108 المؤرخة في 27 اكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية قالمة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية قالمة وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في قالة.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور اعلاه، لاسيما فصله الإول

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية قالمة.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية قالمة، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 11 المؤرخة في 12 اكتوبر سنة 1987 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية مستغانم والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 11 المؤرخة في 12 اكتوبر سنة 1987 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية مستغانم،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 11 المؤرخة في 12 أكتوبر سنة 1987 الصادرة عن المجلس الشعبي

لولاية مستغانم والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية مستغانم وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في مستغانم.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور اعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية مستغانم.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية مستغانم، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نورانى

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 18 المؤرخة في 5 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية المسيلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 18 المؤرخة في 5 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية المسيلة،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 18 المؤرخة في 5 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية المسيلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية المسيلة وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في المسيلة.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولايتر المسيلة.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا الأحكام المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية المسيلة، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد الملك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 18 المؤرخة في 8 سبتمبر سنة 1986 الميض الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية البيض والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- ويمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- ويمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- ويمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 18 المؤرخة في 8 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية البيض،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 18 المؤرخة في 8 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية البيض والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة الاولى أعلاه المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية البيض وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في البيض.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية البيض.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية البيض، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نورانى

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 14 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 ياذن بتنفيذ المداولة رقم 07 المؤرخة في 29 أكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الوادي والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذي يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 07 المؤرخة في 29 أكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الوادي،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 07 المؤرخة في 29 أكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الوادي والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية الوادى وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في الوادي.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية الوادي.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية الوادي، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 15 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية خنشلة والتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتعيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذي يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

وبناء على المداولة رقم 15 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية خنشلة،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 15 المؤرخة في 27 سبتمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية خنشلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية خنشلة وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في خنشلة.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم

رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية خنشلة.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 3\80 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية خنشلة، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نورانى

قرار وزاري مشترك مؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 05 المؤرخة في 15 يوليو سنة 1988 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية ميلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون، الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 05 المؤرخة في 15 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية ميلة،

#### يقرران ما يلي:

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 05 المؤرخة في 15 يوليو سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية ميلة والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية

المادة 2: ان المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية ميلة وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3 : يوجد مقر المؤسسة في ميلة.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكور .أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية ميلة.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية ميلة، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الأولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

قرار وزاري مشترك مؤرخ أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 63 المؤرخة في 11 نوفمبر سنة 1986 الصادرة المجلس الشعبي لولاية عين الدفلى والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقاري الى مؤسسة عمومية محلية.

إن وزير الداخلية،

ووزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- بمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 190 المؤرخ في 6 شعبان عام 1402 الموافق 29 مايو سنة 1982 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في قطاعي الاسكان والتعمير،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 200 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1403 الموافق 19 مارس سنة 1983 الذى يحدد شروط انشاء المؤسسة العمومية المحلية وتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 270 المؤرخ في 23 صفر عام 1406 الموافق 5 نوفمبر سنة 1985 الذي يغير تنظيم دواوين الترقية العقارية وتسييرها في الولاية وعملها،

- وبناء على المداولة رقم 63 المؤرخة في 11 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية عين الدفلي،

#### يقرران ما يلي :

المادة الاولى: يؤذن بتنفيذ المداولة رقم 63 المؤرخة في 11 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية عين الدفلى والمتعلقة بتحويل ديوان الترقية والتسيير العقارى الى مؤسسة عمومية محلية.

المادة 2: أن المؤسسة المذكورة في المادة الاولى أعلاه تسمى " المؤسسة العمومية للترقية والتسيير العقارى لولاية عين الدفلى وتدعى في صلب النص " المؤسسة "

المادة 3: يوجد مقر المؤسسة في عين الدفلي.

المادة 4: تحدد مهام المؤسسة طبقا لاحكام المرسوم رقم 85 – 270 المؤرخ في 5 نوفمبر سنة 1985 المذكون أعلاه، لاسيما فصله الاول.

المادة 5: توضع المؤسسة تحت وصاية والي ولاية عين الدفلي.

المادة 6: تحدد قواعد تنظيم المؤسسة وتسييرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 200 المؤرخ في 19 مارس سنة 1983 المذكور أعلاه.

المادة 7: يكلف والي ولاية عين الدفلى، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول جمادى الاولى عام 1408 الموافق 22 ديسمبر سنة 1987.

وزير الداخلية وزير التهيئة العمرانية والتعمير الهادى خضيرى والبناء عبد المالك نوراني

# وزارة النقل

قرار مؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1408 الموافق 20 اكتوبر سنة 1988 يحدد كيفيات مسك السجل الجزائري لقيد السفن، وتدوين البيانات المطلوبة.

ان وزير النقل،

- بمقتضى الامر رقم 76 - 80 المؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 اكتوبر سنة 1976 والمتضمن القانون البحري لا سيما المواد من 34 الى 49 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 120 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 الذي يحدد صلاحيات وزير النقل، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 30 المؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986 الذي يضبط اجهزة الادارة العامة في الولاية وهياكلها ويحدد مهامها وتنظيمها،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تضبط كيفيات مسك السجل الجزائري لقيد السفن وتدوين البيانات المطلوبة وفقا للاحكام أدناه.

المادة 2: يجب أن تسجل جميع السفن الجزائرية في سجل قيد السفن الذي تمسكه السلطة الادارية البحرية المختصة في اطار احكام المادة 34 من الامر رقم 76 – 80 المؤرخ في 23 اكتوبر سنة 1976 المذكور اعلاه.

المادة 3: تدون في سجل القيد العناصر المتعلقة بهوية السفن وكذلك جميع التعديلات التي تلحق بالبيانات المدونة في سجل قيد السفينة.

المادة 4 : يمسك لتطبيق المادة 2 أعلاه ما يأتي :

أ) سجل في مستوى الادارة المركزية لدى وزارة النقل للسفن التجارية وسفن خدمة المرافيم التي تساوي سعتها الاجمالية 100 برميل أو تفوقها.

ب) سجل في مستوى الادارة البحرية المحلية للسفن التجارية وسفن خدمة المرافيء التي تساوي سعتها الاجمالية 100 برميل أو تقل عنها.

جـ) سجل في مستوى الادارة البحرية المحلية لمراكب النزهة.

المادة 5: تتكون السجلات المذكورة اعلاه فيما يخص السفن التجارية وسفن خدمة المرافيء والتي حدد حجمها بحيث يكون طولها ستين (60) سنتمترا وعرضها أربعين (40) سنتمترا من مئة (100) وريقة.

وتتكون من مئة وخمسين ( 150 ) وريقة، وبحجم طوله اثنان وثلاثون ( 32 ) سنتمترا، وعرضه عشرون ( 20 ) سنتمترا فيما يخص مراكب النزهة.

وقد الحقت نماذج الوريقات بهذا القرار.

المادة 6: ترقم سجلات القيد وتوقعها السلطة الادارية البحرية المختصة.

المادة 7: يجب ان تضبط مصالح الشؤون البحرية المعنية هذه السجلات باستمرار

المادة 8: يبلغ كل تعديل يهم وضعية السفينة

القانونية وهيكلها للسلطة الادارية البحرية المعنية ويجب ان تذكر هذه البيانات في السجلات بحبر يتعذر محوه.

المادة 9: تشطب الخانة المطابقة من سجل 31 قيد السفينة، وتنقل البيانات المتعلقة بالسفينة الى الخانة الموالية مع اثبات رقم القيد نفسه في حالة وقوع شطب أو اضافة الى مكتوب.

المادة 10: اذا وقع تغيير لميناء القيد، وجب على مالك السفينة ان يخبر بذلك ادارة ميناء القيد السابقة مع بيان ميناء القيد الجديدة، ويرسل ملف السفينة الى ميناء القيد الجديدة حيث تسجل في سجل القيد وتتلقى رقم تسجيل حديدا.

المادة 11 : يجب الاخطار كذلك بحالات تغيير مالك السفينة.

واذا لم يترتب على هذا التغيير حرمان السفينة من الجنسية الجزائرية، فان اسم المالك الجديد يذكر في سجل القيد وفي عقد الجزارة.

المادة 12: اذا حولت السفينة الى بلد اجنبي، وجب ان تشطب من سجل القيد وان يلغى عقد جزارتها.

المادة 13: يجب على مجهز السفينة أو مالكها في حالة مراكب النزهة، وبالنسبة الى السفن التي سبق ان أبحرت تحت علم اجنبي، ان يقدم قصد تسجيلها في السجل الجزائري، عقد الملكية والشهادات التي تسلمها السلطات البحرية المختصة الاجنبية والتي تثبت ان هذه السفينة قد شطبت سجل القيد في البلد الذي كانت تحمل علمها.

المادة 14: يجب على السلطة الادارية البحرية المختصة ان تسهر على حسن مسك السجل الجزائري لقيد السفن الذي هو سجل عمومي، وأن تضعه في متناول الاشخاص المعنيين.

المادة 15 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ربيع الاول عام 1408 الموافق 20 اكتوبر سنة 1988.

رشید بن یلس

# رقم تسجيل السفن التجارية وسفن خدمة المرافيء

نقل الملكية	السفن	خصائص ا	مصدر السفن وأرقام التسجيل
بيعت بتاريخ في عنوان المشترى	برمیلا برمیلا الفعلیة	اسم السفينةفي المنية المنية المنية المنية السم بانيها والورشة السعتها الاجمالية المحرك المحرك العلامات المميزة التصنيف المريخة التصنيف المناء القيد المياء القيد المياء القيد الماكها المقال الماكها الم	و أرقام التسجيل مصدرها منمن بقممسجلة بتاريخ
		سند الملكية المند الملكية السفينة مجهزة للملاحة	رقم
نقل الملكية	ب النزهة	خصائص مراک	مصدر مراكب النزهة
بيعت بتاريخفي في عنوان المشترى		اسم السفينةنوعها	مصدرها
	في	بنيت بتاريخاسم الصانع	من رقم
	يرميلا برميلا قوته	<u> </u>	
البحرى	يرميلا برميلا قوته	اسم الصانع ورشة	رقممسجلة بتاريخ في

مقرر مؤرخ في أول صفر عام 1409 الموافق 12 سبتمبر سنة 1988 يتضمن الموافقة على منح خمسمائة وسبعة واربعين (547) رخصة سيارة أجرة (طاكسي) في ولاية وهران.

بموجب مقرر مؤرخ في أول صفر عام 1409 الموافق 12 سبتمبر سنة 1988 يوافق على القائمة المرفقة المتضمنة منح خمسمائة وسبعة واربعين (547) رخصة سيارة أجرة (طاكسي) في ولاية وهران.

القائمة

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد أحمد عبد الرحمن	· 1
**	"	السيدة أرملة عبد الوهاب المولودة خديجة بوطالب	2
>9	"	السيدة فضيلة عبد الخالد	3
99	,, *	السيدة أرملة عبد الحليم المولودة حسنية بوسحابة	4
<b>"</b>	"	السيدة أرملة عبد الاله المولودة ملوكة راشد	5
"	"	السيد بلقاسم عبيدى	6
"	".	السيد فغول عبو	<b>.7</b> .
. ,	".	السيد محمد عبو	8
"	"	السيد بومدين عاشور	9
**	"	السيدة عدة المولودة خيرة توام	10
"	. 29	السيد مخلوف محمد عاشورى	11
; »	"	السيد العيد عجابة	12
"	' 99	السيدة زليخة عفون	13
"	,,	الشيد أحمد عيدوني	14
"	, ,,	السيد مكي عيدوني	15
"	<b>,,</b>	السيد عبد القادر عكروم	16
<b>&gt;&gt;</b>	. ,,	السيدة الأرملة عائشة علاوى	17
<b>"</b>	<b>,</b>	السيد عبد الكريم علام	18
<b>"</b>	. >>	السيد مصطفى علام	19.
"	"	السيد عبد القادر عمار	20
"	<b>&gt;&gt;</b>	السيد أخمد عمرى	21
"	,	السيد معمر أمسلي	22
"	"	السيد زين عمراني	23
29	<b>"</b>	السيد محمد عمارة	24
"	**	السيد مصطفى أنيزار	25
<b>&gt;</b> >	**	السيد عبد القادر أوقاد	26
"	/ "	السيد عبد القادر أوراي	27

البجدول (تابع)

الرقم البادية السم واللقب وهران عروسي المولودة بختة معاشو " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	
28 السيد رشيد أرون وهران وهران وهران " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	<u></u>
28 السيد رشيد ارون 29 السيدة أرملة عروسي المولودة بختة معاشو " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	
29 السيدة أرملة عروسي المولودة بختة معاشو " " " 30 السيد محمد عريف " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	
30 السيد محمد عريف	
31 السيدة الأرملة زليخة عتو	
32 السيد عبد القادر عزايز	
33 السيدة أرملة عزيزي المولودة حدة عزيزي	
34 السيدة حورية بابا أحمد	
35 السيد هلال بابا حسن	
36 السيدة أرملة بشير بويجرة المولودة فطيمة بغدادى "	
37 السيدة بغداد المولودة مريم بلحاج	
38 السيد عبد القادر باهي	
39 السيد عبد القادر بحوسي "	
40 السيدة أرملة باكورة المولودة دريسية ابن وعلي "	
41 السيد عبد القادر بصري	
42 السيد عمار باسعيد	
43 السيد قويدر بشلاغم	
44 السيدة أرملة بشلاغم يحي المولودة الزهراء خالدى "	
45 السيد مصطفى بختي	
46 السيد عبد المؤمن برماقي	
47 السيد رابح بالرابح "	
48 السيدة خليفة براشدى المولودة مريم براشدى "	
49 السيد عبد القادر براحو " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	
50 السيد محمد براحو	
51 السيد محمد بركاني	
52 السيد محمد رزو	
53 السيدة أرملة بخيت المولودة ماما بن غديفة	
54 السيدة أرملة جلول بورصلة المولودة مختارية طويل "	
55 السيدة بالطيب المولودة عائشة أمالو	
56 السيد محمد بريك	
57 السيد سيد خديجة بريكسي	
58 السيد غوثي بريكسي ثاني	
59 السيد هبري بلة	
60 السيد عبد القادر بلعلاوى "	
61 السيدة أرملة خادم بلعباس	
62 السيدة خيرة بلبراهيم	
63 السيدة بلخضر المولودة خيرة مناد	

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد تازى بلعلق	64
	,,	السيد زبير بليل	65 ·
, ,,	,,	السيدة أرملة بلكحل المولودة مغنية بلكحل	66
. ***	"	السيد الطاهر بلقاسمي	67
. 99	<b>&gt;&gt;</b>	السيدة أرملة بلخويط المولودة مريم ياسية	<b>68</b>
>9	"	السيد محمد بلخويدمي	69
	,,	السيدة أرملة بلال المولودة بختة بودالي	70
**	,,	السيد محمد بلعربي	71
***	"	السيد بن عيسى بلبشير	72
**	, ,,	السيدة بلبركاني المولودة الزهراء نجادي	73
	,,	السيدة سعدية بلقويد	74
,	,,	السيد محمد بلاغجي	75
"	<b>"</b>	السيد محمد بلقاسم	<sup>'</sup> 76
	,,	السيد خليفة بلهاشمي	77
"	,,	السيدة أرملة بلهاشمي المولودة أرقية بن صافي	78
,,	<b>"</b>	السيدة أرملة بلخادم المولودة زبيدة بمراح	79
,	,,	السيدة أرملة بلحاج المولودة سكينة كبير	80
25	,,	السيد محمد بلحميدي	81
• ••	,,,	السيد بوعلام بليمام	.82
. 99	,,	السيد الطيب بن عبد المؤمن	83
<b>&gt;</b> >	,,	السيد محمد بن عودة	84
"	, ,,	السيد شريف بنيشو	85
"	,,, <u>,</u> ,	السيد عبد الرحمن بن دحة	86
,,	,,	السيدة أرملة بن عمار المولودة زهرة مرزوق	87
<b>"</b> .	,,,	السيدة فطيمة بن يوسف	88
>>	,,	السيد احمد بن دريس	89
,	"	السيد علي بن الطاهر	90
,,	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	السيد يحي بن سالم	91
**	***	السيد حسن بن طيب	92
"	"	السيد مختار بن غالم	93
<b>,,</b>	"	السيدة أرملة بن قاسمية المولودة صافية طيب ابراهيم	94
<b>"</b>	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	السيدة أرملة محمد بنودان المولودة ميمونة طويهير	95
**	,,	السَيدة أرملة بن دين المولودة فاطمة بن حريك	96
. "	, ,	السيد محمد بن صخرى	9 <i>7</i>
<b>&gt;</b> 7	"	السيد أحمد بن شعة	98
<b>29</b>	. ,	السيد محمد بن طيب	99

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد أحمد بن علي	100
"	" .	السيد محمد بن شيخ	101
"	,,	السيدة أرملة بن يتو المولودة فاطمة عدة	102
. 29	. ,,	السيدة أرملة بن حميدي المولودة كلثوم بيوض	103
"	,,	السيد محمد بن بختى	104
"	,,	السيد محمد بن حدادة	105
"	,,	السيد عبد القادر بن خدة	106
. <b>»</b>	•	السيد حبيب بن ناصر	107
"	"	السيد محمد بن عبو	. 108
"	"	السيد الهواري بن حميدة	109
. 22	"	السيد محمد بن هامل	. 110
, <b>"</b>	<b>,,</b>	السيد محمد مهاجي بن شينة	111
"	, <b>99</b>	السيد صدوق بن كفيف	112
"	**	السيد سعيد بن صافي	113
<b>"</b> /	"	السيدة أرملة بن عتو المولودة عمورية نوي	114
,,	<b>"</b>	السيدة أرملة بن احمد المولودة سكينة لحمر شريف	115
<b>"</b>	"	السيدة فاطمة الزهراء بن أحمد	116
,	"	السيدة الأرملة فاطمة بن بكريت	117
"	. ,,	السيد محمد بن عمارة	118
, »	**	السيد بوعزة بن رمضان	119
,,	. 22	السيد غالي بن وعلي	120
<b>"</b>	, ,,	السيد عبد القادر بن عبو	121
<b>"</b>	***	السيد العربي بن سعدى	122
,,	,,	السيد عبد الغني بن مشرنن	123
<b>"</b>	"	السيد تكيل بن عيسى	124
,,	"	السيد عبد القادر بن صافي	125
,	"	السيد محمد بن عريبي	126
"	"	السيد ابن حدو بن عيسى	127
"	<b>&gt;&gt;</b>	السيد قدور بن عياد	128
"	"	السيدة أرملة ميلود بن عربة المولودة ليلى بن فضة	129
<b>"</b>	<b>"</b>	السيدة أرملة بن غليمة المولودة فاطمة عربي	130
<b>"</b>	"	السيدة أرملة محمد بن محمد المولودة زبيدة رابحي	131
"	<b>"</b>	السيد بودربالة بن الحاج	132
"	<b>))</b>	السيد محمد بن أروم	133
"	"	السيد محمد بن طاهر	134
<b>"</b>	"	السيد محمد بن دحمان	135

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيدة أرملة بن قاسمية المولودة شريفة كراس	136
• "	"	السيدة أرملة بن حبى المولودة ستى زيداني	137
**	"	السيدة عائشة بن عبد السلام	138
"	3.9	السيدة فاطمة بن مشرنن	139
>>	,,	السيدة مفيدة بن منصور	140
**	"	السيدة أرملة بوشطة العياشي المولودة يامنة اودغرى	141
22	"	السيد بلقاسم بوشيبة	. 142
,,	"	السيدة أرملة بوداعة المولودة فاطمة بوعبسة	143
,,	"	السيد محمد بوحة	144
"	,,	ِ السيد عمار بوحفصي	145
**	,,	السيد الشريف بوحمادى	146
. **	"	السيد الطيب بوحفصي	147
, ,,	<b>"</b>	السيد محمد بوخاتم	148
,	,,	السيد ميلود بوخلف	149
**	"	السيد سولاى بومدين	150
**	,,	السيد موفق بوحفصي	151
**	,,	السيد ابراهيم بونوة	152
,,	,,	السيد زروقي بوصورة	153
, , , ,	"	السيد قدور بورقبة	154
, ,	,,	السيد قدور بورشاق	155
**	<b>39</b> × 1	السيد احمد بورقبة	156
,,	, ,	السيد محمد بومهدى	157
"	,,	السيدة أرملة بوخالفة المولودة محجوبة ناظور	158
"	,,	السيد بن امحمد بورويس	159
"	<b>"</b>	السيد بوسطلة بوبكرى	160
<b>39</b> *	,,	السيد حومد بوعيشة	161
<b>"</b>	<b>"</b>	السيدة أرملة بوروبة المولودة الزهراء بقوق	162
<b>"</b>	• ••	السيد علي بوقلتة	163
"	"	السيد عبد الرحمن بوزياني	164
<b>))</b>	99	السيد قويدر بودالي	165
"	"	السيد محمد بوجاني	166
~	"	السيدة أرملة بوشطة المولودة زهراء بلحاج	167
"	"	السيدة فاطمة بوقنادل	168
>>	<b>»</b>	السيد بن وعمر بوزيان	169
"	"	السيد شيخ بوخال	170
,,	, ,,	السيد عمار بوليلة	171
,	•		'''

الرقم التسلسلي	الاسم واللقب	الدائرة	البلدية
172	السيد محمد بوعبد الله	وهران	وهران
173	السيد حمليني بوشارب	"	29
174	السيد براهم بومعزة	"	**
175	السيدة أرملة بوشيخي المولودة سعدية مدني	"	29
176	السيد محمود بوليل	"	, ,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,
177	السيد بن يحي بوخالفة	· , • •	"
178	السيدة أرملة جلول بوكراع المولودة زليخة سايح	"	"
179	السيدة فاطمة بودندن	"	99
180	السيدة أرملة بوجلال المولودة شريفة بن زرقاء	"	· ",
181	السيدة ربيعة بوشنافة	,,	"
182	السيدة أرملة بوسيف بوبكر المولودة بدرة مغربي	"	**
183	السيدة أرملة بوزيان المولودة خديجة تاباني	,,	· "
184	السيدة أرملة بوقلمونة المولودة خيرة برحال	,,,	"
185	السيدة أرملة حليمة بوحسون	"	**
186	السيدة أرملة حليمة بوكروشة	"	**
187	السيد حومد بوعيشة	"	**
188	السيدة أرملة بودينار المولودة فاطمة بريجي	"	"
189	السيدة أرملة بوبكر المولودة قايمة بختاوى	"	, <b>,</b> ,
190	السيد عبد القادر بوزيد	<b>,,</b>	,,
191	السيدة أرملة بوطيبة المولودة خيرة نكروف	"	· »
192	السيد أحمد شمياني	<b>"</b>	. **
193	السيد محمد شارف	"	"
194	السيدة أرملة شايدة الحاج المولودة عائشة محروق	,,	"
195	السيدة أرملة شاهمي المولودة بدرة راحو	,,	,,
196	السيدة أرملة شعيب المولودة العالية بودادى	· "	· • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
197	السيدة أرملة شالمي المولودة صليحة زاوش	<b>&gt;&gt;</b> ,	<b>,,</b> .
198	السيد بلعيد شاذلي	,,	"
199	السبيد عمور شكروني	"	,,
200	السيد عبد الرحمن شباط	. **	"
201	السيد سيد العربي ميلود شنيور	"	,,
202	السيدة أرملة شيب المولودة يامنة كبيبش	<b>"</b>	,,,
203	السيد بوفلجة شريط	,,	**
204	السيدة أرملة شرقى المولودة مريم نابي	,,	,,
205	السيدة حاجة شريقى	,,	,,
206	السيدة حليمة شريقي	,,	,,
207	السيد حسين شلية	"	,

الملدية	الدائرة	الإسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد لحسن شريف	208
,,	,,	السيد بن وعمر شريفي	209
,,	**	السيد عبد القادر شريقي	210
,,	**	السيد عمار شعبان	211
,,	<b>,,</b>	السيدة فاطمة شرفي	212
,,	) •	السيد غالم ذهيبة	213
,,	"	السيدة الهوارية داود بريكسي	214
,,	"	السيدة حورية دالي يحى	215
. "	"	السيد حبيب دندان	216
,,	<b>,,</b>	السيدة أرملة درغام المولودة الهوارية بلعروى	217
**	"	السيد عبد الله دردك	218
, , ,	<b>"</b>	السيدة أرملة عائشة دلة	219
,,	"	السيد صالح جكاني	220
,,	,,	السيد ابن يحي جآهد	221
,,	"	السيد محمد جبار	222
"	,,	السيدة أرملة ادريسي المولودة حليمة سعداوى	223
,,	. ,	السيدة أرملة ادريس المولودة خديجة حنان	224
"	"	السيدة أرملة ادريسي المولودة الزهراء قراب	225
, ,,	,,	السيدة أرملة حلالي المولودة مسعودة عباد	226
. "	,,	السيدة أرملة جلالي المولودة طليعة جومي	227
<b>17</b>	, "	السيدة أرملة جلولي المولودة عائشة صديق	228
,,	"	السيدة أرملة محمد جعد المولودة حورية عيساوى	229
"	<b>»</b>	السيد عبد القادر جفال	230
77	,,	السيد يعقوب الخفيف	231
"	* "	السيدة أرملة القروان المولودة رشيدة بوصافي	232
<b>"</b>	"	السيد بلقاسم الليمام	233
,,	"	السيدة أرملة الوجدى المولودة رقية وجدى	234
<b>"</b>	,,	السيد عباس فاليط	235
"	<b>"</b>	السيد عبد القادر فارس	236
<b>,,</b>	**	السيد مصطفى فقيه	237
"	**	السيدة أرملة فلاح المولودة فاطمة منصور	238
<b>"</b>	"	السيدة أرملة محمد فيلالي المولودة خدومة جعدود	239
,,	**	السبيد عبد القادر فلواح	240
**	,,	السيد محمد فلاح	241
,,	"	السيدة أرملة عبد القادر فراحي المولودة فطيمة وراغي	_ 242
,,	,,	السيد أحمد فراخ عتو	243

الدائرة	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد صالح فيزى	244
"	<b>537</b>	السيد عمار فرج	245
"	**	السيدة فافا فريح بن قبو	246
"	**	السيدة يمينة غافور	247
,,	**	السيدة مليكة غوار	248
"	,,	السيد زبير غالي	249
;,	"	السيد العربي غلوس	250
,,	* **	السيد بوفلجة غراس	251
"	**	السيد محمد أمزيان غناش	252
"	<b>))</b>	السيدة أرملة غرناط بن طيبة المولودة فاطمة منصور	253
,,	»	ُ السيد عبد القادر غريب	254
,,	"	السيدة عائشة غزيل	255
,,	,,	السيد مصطفى غواس	256
"	,,	السيدة أرملة غوثى المولودة مباركة مرداس	257
<b>"</b>		السيد محمد غوناني	258
,,	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	السيدة خالدية قمور	259
"	**	السيد محمد قراب	260
"	,,	السيدة أرملة غزول المولودة يمينة مراح	261
"	. **	السيدة حليمة غزولي	262
<b>&gt;&gt;</b> .	"	السيد محمد الكبير حبشي	263
. ,,	"	السيد سليمان هشماوي	264
"	<b>99</b>	السيد قويدر حاج مختار	265
"	"	السيد بارودي هواري	266
,,	>>	السيدة الوافية هدام	267
"	"	السيد محمد هدري	268
"	"	السيدة أرملة حاجي المولوة مباركة حاجي	269
"	"	السيد محمد الطيب حدادي	270
,,	,,	السيد لحمر حفصي	271
,,	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	السيد عبد القادر حفان بن نارماس	272
,,	**	السيد أحمد حمادة	273
· •	"	السيد ابن عودة حياني	274
,,	,,	السيد محمد حماي	275
,,	'99	السيد عبد القادر حميد	276
,,	• ,,	السيد قدور حاي	277
,,	· ••	السيد نعمون حمداوى	278
"	,,	السيد بغدادى حفار	279
,,	,,	السيد حبيب حواء	280

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيدة أرملة حمداوى المولودة فطيمة شيخي	281
"	"	السيد احمد حواء	282
,,	"	السيدة خديجة حوار	283
"		السيدة يمينة هوارى	284
>>	,,	السيدة أرملة حمداوى المولودة رابحة مدني	285
"	"	السيد احمد حمو	286
**.	<b>"</b>	السيدة حميدة حمودة	287
,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	,,	السيدة أرملة هبرى المولودة رحمة مكاوى	288
"	"	السيد عبد القادر هني	289
"	<b>"</b>	السيدة أرملة هني المولودة فاطمة بتيجي	290
<b>"</b>	, <b>"</b>	السيد احمد حنيني	· 291
·	<b>"</b>	السيد احمد هني	292
. "	<b>22</b> .	السيد لحسن حسايني	293
"	<b>,,</b> -	السيد رابح هوارى	294
<b>"</b>	"	السيد ميلود هواوى "	295
,,	,,	السيد ابن علي حسن	296
,,	99	السيدة أرملة حساين مختار المولودة ميمونة زرقاني	297
,,	"	السيد محمد ادريس باشا	298
"	"	السيدة فطيمة اسناسني	299
· »	"	السيد علي قدورى	300
**	"	السيدة فاطمة قادرى	301
**	"	السيد عبد الرحمن قادرى	302
<b>"</b>	"	السيد شيخ قادرى	303
"		السيد بكاي قادرى	304
"	"	السيدة أرملة قدورى احمد المولودة صافية الكبرى	305
· <b>&gt;&gt;</b>	"	السيدة أرملة خادم المولودة فاطمة بن فريحة	306
<b>"</b>	"	السيد حسين قمراوي	307
<b>"</b>	"	السيدة أرملة كندوسي المولودة سعدية زرقاوى	308
"	<b>"</b>	السيد حسين قهواجي	309
"	"	السيد محمد كرورى	310
"	"	السيد احمد كسوس	311
n	,,	السيدة أرملة بشير قباطي المولودة جميلة حجاج	312
. **	"	السيد جيلالي كبيرى	313
,,	"	السيد مختار كمون	314
. **	"	السيد بشير كنيش	315
"	<b>"</b>	السيد حبيب كريم	316

الجدول (تابع)

البلدية	الدائرة	الاسيم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد علي كنزي	317
"	,,	السيد محمد كريم	318
"	<b>))</b>	السيد الهوارى كروسا	319
**	"	السيد محمد كوليل بن قبو	320
,,	,,	السيد محمد كوليلخ بن شيخ	321
,,	"	السيدة أرملة محمد قريش المولودة كريمة غراس	322
· • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	,,	السيدة ارملة قوادرية المولودة رقية نياتي	323
"	. "	السيدة ارملة كراراز المولودة رابحة بلعيد	324
,,	. ,,	السيدة محجوبة خدادى	325
"	"	السيد محمد خضراوى	326
"	<b>"</b>	السيد سعيد خضراوي	327
. "	"	السيد سعيد خالد	328
. ,,	<b>"</b>	السيد احسن خلافة	329
•	"	السيد مختار خالدي	330
· "	"	السيد حمادي خساني	331
"	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	السيد ميلود خروبي	332
"	99	السيد أحمد خلادي السيد أحمد السيد أحمد السيد أحمد المسيد المسيد أحمد المسيد أميد أحمد المسيد أحمد أحمد المسيد أميد أميد أميد أميد أميد أميد أميد أم	333
<b>99</b>	**	السيد مخفى خليل	334
"	"	السيد محمد خبيشات	335
-99	****	السيدة فطيمة خليفة	336
"	>\$	السيد محمد خوجة	337
"	"	السيد محمد خياط	338
***	"	السيد ميلود خريص	339
"	,,	السيد بوسيف لاغا	340
"	,,	السيد عبد الرحمن القراري	341
**	"	السيد العيد العوفي	342
,,	,,	السيد جيلاني لعقل	343
"	"	السيد محمد العوفي	344
,,	,,	السيد محمد لعرابي	345
,,	"	السيد قدور لعرابي	346
"	,,	السيد محمد عرباوى	347
,,	<b>,,</b> •	السيدة ارملة لعرج المولودة زينب بن عزة	348
"	,,	السيد محمد امزيان العايب	349
99	"	السيد بلحسن لخضاري	350
,,	"	السيد محمد لعرج	351
,,	,,	السيدة ارملة يوسف العرابي المولودة اونيسة رسول	352
ı			

		· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد قادة العريان	353
39	<b>, ,</b>	السيدة فاطمة يمينة العرجاني	354
<b>y</b> ,	,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	السيد حنيفي العيشوبي	355
•	<b>3</b>	السيد سعيد لطرش	356
	<b>33</b>	السيد مختار العيدوني	357
<b>5</b> 9	"	السيدة ارملة لوريزى المولودة سعدية بومعزة	358
<b>9</b> ,	, ,	السيد بلخير لصطل	359
	:.99	السيد محمد الاطرش	360
,,	"	السيد بلقاسم معمور	361
99	: : <b>:</b>	السيدة يسينة مالك	362
"	"	السيدة ارملة مرني صنديد المولودة رقية مرني	363
<b>)</b>	*,,	السيدة يمينة ماحى	364
**	"	السيدة أرملة مغني المولودة سعدية بخرشوش	365
· "	"	السيد عبد الجبار مهنان	<b>366</b> .
"	"	السيد الشريف منصور	367
,,		السيدة منصور المولودة خيرة شرقى سنوسى	368
"	199	السيد محمد مزوجي	369
"	"	السيد محنون منونى	370
**	<b>99</b> %	السيد عبد المالك مالك	371
. ,,	. 39	السيد محمد مالكي	372
"	.93	السيد عبد المؤمن منبر	373
,		السيد جلول مشرى	374
,	"	السيدة خيرة مفلاح	375
"	**	السيد محمد مكاوى	376
<b>33</b>		السيد عبد القادر مكمان	377
,,,	<b>»</b>	السيد الطيب مسعد	378
"	<b>,,</b>	السيد عبد القادر مهداوي	379
"	<b>39</b>	السيد حبيب بولويحة مرابط	380
	· · · · · · ·	السيدة عائشة مكى	381
, 4 <b>99</b>	,,	السيد احمد مجدوب	382
,	,,	السيدة ارملة مغازى المولودة الزهراء جلولى	383
<b>99</b>	,,	السيدة أرملة مصابيح المولودة فطيمة ماي	384
	• "	السيدة أرملة مغراوة المولودة يمينة بن اودرن	385
. ·		السيدة أرملة مجاهدى المولودة دهبية عياد	386
"	,,	السيدة أرملة مدواخ المولودة حدهوم كبيبش	387
·,,	,,	السيدة أرملة مداح المولودة يمينة سايج	388
	ı		•

الجدول (تابع)

السيدة ارملة منكوشي المواودة وجدية حمادى وهران وهران وهران السيدة ارملة محمدة المواودة حورية سنوسي " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
السيدة سعدية مسامح السيدة ارملة مخنطر المولودة مامة درجلاب السيد عبد القادر مجاهد السيد عبد القادر مجاهد السيدة ارملة محمد مشرى المولودة خيرة مشرى السيدة ارملة ميلودى المولودة مامة فايدة السيدة ارملة ميلودى المولودة المهوارية جابرى السيدة ارملة مغربي المولودة المهوارية جابرى السيدة ارملة مغربي المولودة المهوارية جابرى السيدة ارملة مغربي المولودة بمينة بن غيلان السيدة ارملة مغربي المولودة بدرة ميلال السيدة فاطمة مقراني السيدة فاطمة مقراني السيدة الملة الموادة المولودة بدرة ميلال السيدة الملة الموادة الموادة خديجة بوجلال السيدة الملة بوستة مصطاين المولودة خديجة بوجلال السيد عبد القادر مصطفاري السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر ماودن السيد عبد القادر ناصر السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر ناصر السيد عبد القادر ناصر السيد عمد نعمه السيد خمد نعيم السيد خمد نعيم السيد المحد ناملة السيد المحد ناملة السيد المحد ناملي السيد عبد القادر ناصر السيد عبد القادر ناصر السيد غيد القادر ناصر السيد غيد القادر ناصر السيد ألملة نامرى المولودة زهراء ساولي السيد المحد ناملة السيد المحد ناملي	وهران	وهران	السيدة ارملة منكوشي المولودة زبيدة حمادى	389
السيدة ارملة مخنطر المولودة مامة درجلاب السيدة ارملة مخدم مشرى المولودة خيرة مشرى السيدة ارملة محمد مشرى المولودة خيرة مشرى السيدة ارملة ميلودى المولودة المهادية السيدة ارملة ميلودى المولودة المهادية السيدة ارملة ميلودى المولودة المهادية جابرى المولودة المهادية السيدة ارملة مغرس المولودة المهادية بناك السيدة ارملة مغرس المولودة بدرة ميلان السيدة ارملة مغرس مختارى السيدة ارملة تادة مرسلي المولودة بدرة ميلالى السيدة ارملة تادة مرسلي المولودة بدرة ميلالى السيدة ارملة تادة مرسلي المولودة خديجة بوجلال السيدة ارملة المهادية المهادية بعد القادر مصطفى السيدة ارملة تادة مرسلي المولودة خديجة بوجلال السيدة ارملة المهادية بعد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مادن السيد عبد القادر مادن السيد عبد القادر ناصر المهادة السيد عبد القادر ناصر المهادة السيدة المهادة بنامة السيدة المهادة بنامة السيدة المهادة بنامي السيدة المهادة نامي السيدة المهادة السيدة المهادة ال	<b>39</b>	<b>,</b>	السيدة ارملة محمدة المولودة حورية سنوسي	390
السيد عبد القادر مجاهد السيد قراملة محمد مشرى المولودة خيرة مشرى المولودة خيرة مشرى السيدة ارملة محمد مشرى المولودة مامة فايدة السيدة ارملة معبون المولودة الهوارية جابرى السيدة ارملة مغبرى المولودة الهوارية جابرى السيدة ارملة مغبرى المولودة الهوارية جابرى السيد عبد الرحمن محمدى السيد المعيد مختارى السيد العيد مقتم السيدة ارملة قادة مرسني المولودة بدرة هيلالى السيدة ارملة قادة مرسني المولودة بدرة هيلالى السيدة ارملة قادة مرسني المولودة بدرة هيلالى السيدة ارملة قادة مرسني المولودة بديجة بوجلال السيد عبد القادر مصطفاوى السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر ناصر السيد محمد نعامة السيدة حميدة ناجي السيدة حميدة ناجي السيدة حميدة ناجي السيدة حميدة ناجي السيدة ارملة نامرى المولودة زهراء ساولي السيدة ارملة ناصرى المولودة زهراء ساولي السيد محمد نعيمى السيد محمد نعيمى السيد محمد نعيمى السيد محمد نعيمى السيدة ارملة نامرى المولودة زهراء ساولي السيد المهادي بلميد نهار السيد محمد نعيمى السيدة ارملة ناصرى المولودة زهراء ساولي السيد المهادي بلميد نهار السيدة المهادي بلميد نهار المهادي بلميد نه	. 99	"	السيدة سعدية مسامح	391
السيد بحي مقامي   1988   19	,,	"	السيدة ارملة مخنطر المولودة مامة درجلاب	392
السيدة ارملة محمد مشرى المواودة خيرة مشرى السيدة ارملة ميلودى المولودة الميدة السيدة ارملة ميلودى المولودة الهوارية جابرى السيدة ارملة ميلودى المولودة الهوارية جابرى السيدة ارملة مغربى المولودة الهوارية جابرى السيدة ارملة مغربى المولودة المهوارية جابرى السيدة ارملة مغربى المولودة يمينة بن غيلان السيد الميد مصطفى مختارى السيد مصطفى مختارى السيدة ارملة مؤراني المولودة بدرة هيلالى السيدة ارملة بوستة مصطفاوى السيد عبد القادر مصطفاوى السيد عبد القادر مصطفاوى السيد عبد القادر موحزيز السيد عبد القادر موحزيز السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر ناصر السيد المهوري المولودة المامي السيد المعد نعيم السيد المهوري المولودة زهراء ساولي السيد المهوري بلعيد نهار السيد سعيد نقاز السيد المهوري بلعيد نهار السيد المهوري بلعيد نهار السيد المعد نقاز السيد سعيد نقاز السيد سعيد نقاز السيد سعيد نقاز السيد المهوري بلعيد نهار المهوري بلعيد نه	. 29	,,	السيد عبد القادر مجاهد	393
السيد عبد النبي منبر السيدة أرملة ميلودى المولودة مامة فايدة السيدة مريم ميمون السيدة أرملة ميلودى المولودة الهوارية جابرى السيدة أرملة مغربى المولودة يميئة بن غيلان السيد عبد الرحمن محمدى السيد العيد مقدم السيد مصطفى مختارى السيد ميمون مختارى السيدة أرملة بوستة مصطاين المولودة بدرة هيلالى السيدة أرملة بوستة مصطاين المولودة خديجة بوجلال السيد عبد القادر مصطفاوى السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد محمد نعامة السيد محمد نعامة السيد حمد نعامة السيد حمد نعامة السيد حمد نعامة السيد المحمد نعامة السيد حمد نعامة السيد المحمد نعيمي المحمد نعيمي السيد المحمد نعيمي المحمد نعيمي السيد المحمد نعيمي السيد المحمد نعيمي المحمد نعيمي السيد المحمد نعيمي المحمد نعيم المحمد ن	. 29	,,	السيد يحي مقامي	394
397         السيدة ارملة ميلودي المولودة المهوارية جابري         """"""""""""""""""""""""""""""""""""	. ***	,,	السيدة ارملة محمد مشرى المولودة خيرة مشرى	395
السيدة مريم ميعون المواودة الهوارية جابرى   " "   "	***	,,	السيد عبد النبي منبر	396
399         السيدة أرطة ميمون المولودة الهوارية جابرى         """"""""""""""""""""""""""""""""""""	**	"	السيدة ارملة ميلودى المولودة مامة فايدة	397
السيدة ارملة مغربي المولودة يميئة بن غيلان       "         401       السيد عبد الرحمن محمدي       "         402       السيد مقدم       "         403       السيد مصطفي مختاري       "         404       السيدة فاطمة مقراني       "         405       السيدة فاطمة مقراني       "         406       السيدة أرملة بوستة مصطاين المولودة جديجة بوجلال       "         407       السيد عبد القادر مصطفاوي       "         408       السيد عبد القادر مصطفاوي       "         409       السيد عبد القادر مودن       "         410       السيد عبد القادر مودن       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد محمد نعامة       "         413       السيد حمد نعامة       "         414       السيد أحمد نعيم       "         415       السيد أمام نعيم       "         410       السيد أمام نعيم       "         411       السيد أمام نعيم       "         412       السيد أمام نامري المواودة زهراء ساولي       "         412       السيد المهاري بلعيد نهار       "         412       السيد المهاري بلعيد نهار       "	***	"	السيدة مريم ميمون	398
401       السيد عبد الرحمن محمدی       "         402       السيد العيد مقدم       "         403       السيد مصطفى مختاری       "         404       السيدة فاطمة مقرانی       "         405       السيدة أرملة قادة مرسلي المولودة بدرة هيلالی       "         406       السيد أرملة بوستة مصطاين المولودة خديجة بوجلال       "         408       السيد عبد القادر مصطفاوی       "         409       السيد عبد القادر مودن       "         410       السيد عبد القادر مودن       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد محمد نعامة       "         413       السيد محمد نعامة       "         414       السيد محمد نعامة       "         415       السيد محمد نعيم       "         416       السيد أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         410       السيد محمد نعيم       "         411       السيد أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         412       السيد سعيد نقار       "         422       السيد سعيد نقار       "	**	"	السيدة ارملة ميمون المواودة الهوارية جابرى	399
402       السيد العيد مقدم       "	"	"	السيدة ارملة مغربى المولودة يمينة بن غيلان	400
السيد مصطفى مختارى السيد ميمون مختارى السيدة فاطمة مقراني السيدة أرملة قادة مرسلي المولودة بدرة هيلالى السيدة أرملة بوستة مصطلين المولودة خديجة بوجلال السيد عبد القادر مصطفاوى السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر مودن السيد عبد القادر ما مودن السيد عبد القادر ناصر السيد عمدة ناجي السيد أدملة ناجي السيد أدملة نامرى المولودة زهراء ساولي السيد قاطمة نعماوى السيد الموارى بلعيد نهار السيد الهوارى بلعيد نهار السيد الهوارى بلعيد نهار السيد الهوارى بلعيد نهار	**	"	السيد عبد الرحمن محمدي	401
404       السيد ميعون مختارى       "         405       السيدة فاطمة مقراني       "         406       السيدة (ملة قادة مرسلي المولودة بدرة هيلالى       "         407       السيد احمد مطرانى       "         408       السيد عبد القادر مصطفاوى       "         409       السيد عبد القادر مودن       "         410       السيد عبد القادر مودن       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد محمد نعامة       "         413       السيد عبد القادر ناصر       "         414       السيد عبد القادر ناصر       "         415       السيد احمد نذير       "         416       السيد احمد نذير       "         417       السيد احمد نذير       "         418       السيد محمد نعيم       "         420       السيد قاطمة نعماوى       "         421       السيد العراق ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         422       السيد الهوارى بلعيد نهار         423       السيد الهوارى بلعيد نهار	<b>29</b>	"	السيد العيد مقدم	402
405       السيدة قاطمة مقراني       "       "       "       "       "       "       "       "       "       "       406       406       "       "       407       407       "       <	"	"	السيد مصطفى مختارى	403
406       السيدة أرملة قادة مرسلي المولودة بدرة هيلالي       "         407       السيدة أرملة بوستة مصطاين المولودة خديجة بوجلال       "         408       السيد عبد القادر مصطفاوي       "         409       السيد احمد مطراني       "         410       السيد عيسي موعزيز       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد أرملة مورو المولودة فاطمة يتيم       "         414       السيد محمد نعامة       "         415       السيد حميدة ناجي       "         416       السيد احمد نذير       "         417       السيد احمد نذير       "         418       السيد المحمد نعيم       "         419       السيد أملة نعماوي       "         420       السيد أرملة ناصري المولودة زهراء ساولي       "         421       السيد المهاري بلعيد نهار       "         422       السيد المهاري بلعيد نهار       "	. >>	**	السيد ميمون مختارى	404
407       السيدة أرملة بوستة مصطاين المولودة خديجة بوجلال       "         408       السيد عبد القادر مصطفاوى       "         409       السيد عبد القادر مودن       "         410       السيد عيسى موعزيز       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد محمد نعامة       "         413       السيد عبد القادر ناصر       "         414       السيد عبد القادر ناصر       "         415       السيد قصدة ناجي       "         416       السيد الخضر نعيم       "         417       السيد محمد نعيم       "         418       السيد محمد نعيم       "         419       السيد محمد نعيم       "         420       السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         421       السيد سعيد نقار       "         422       السيد المهوارى بلعيد نهار       "	"	"	السيدة فاطمة مقراني	405
408       السيد عبد القادر مصطفاوی       "         409       السيد احمد مطرانی       "         410       السيد عيسى موعزيز       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد ابن صابر مولخلوة       "         413       السيد محمد نعامة       "         414       السيد عبد القادر ناصر       "         415       السيد عبد القادر ناصر       "         416       السيد احمد ندير       "         417       السيد احمد ندير       "         418       السيد لخضر نعيم       "         419       السيد قاطمة نعماوی       "         420       السيد قاطمة نعماوی       "         421       السيد المهواری المولودة زهراء ساولي       "         422       السيد المهواری بلعيد نهار       "         423       السيد المهواری بلعيد نهار       "	"	"	السيدة أرملة قادة مرسلي المولودة بدرة هيلالى	406
409       السيد احمد مطرانى       "         410       السيد عيسى موعزيز       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد المن مولخلوة       "         413       السيد أرملة مورو المولودة فاطمة يتيم       "         414       السيد محمد نعامة       "         415       السيد حميدة ناجي       "         416       السيد المحمد نغيم       "         417       السيد المحمد نغيم       "         418       السيد محمد نعيم       "         419       السيد قاطمة نعماوى       "         420       السيد الموارى بلعيد نهار       "         421       السيد المهوارى بلعيد نهار       "         423       السيد المهوارى بلعيد نهار	· ,,	<b>,,</b>		407
410       السيد عيسى موعزيز       "         411       السيد عبد القادر مودن       "         412       السيد ابن صابر مولخلوة       "         413       السيد أرملة مورو المولودة فاطمة يتيم       "         414       السيد محمد نعامة       "         415       السيد عبد القادر ناصر       "         416       السيد المختر ناجي       "         417       السيد المحمد نغيم       "         418       السيد محمد نعيم       "         419       السيد فاطمة نعماوى       "         420       السيد أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         421       السيد سعيد نقار       "         422       السيد الموارى بلعيد نهار       "         423       السيد الموارى بلعيد نهار	"	"	السبيد عبد القادر مصطفاوي	408
411       السيد عبد القادر مودن         412       السيد ابن صابر مولخلوة         413       """"""""""""""""""""""""""""""""""""	"	"	السيد احمد مطراني	409
412       السيد ابن صابر مولخلوة       "<	"	"	السيد عيسى موعزيز	410
413       السيدة أرملة مورو المولودة فاطمة يتيم       "         414       السيد محمد نعامة       "         415       السيد عبد القادر ناصر       "         416       السيدة حميدة ناجي       "         417       السيد أحمد نذير       "         418       السيد لخضر نعيم       "         419       السيد محمد نعيمي       "         420       السيدة فاطمة نعماوي       "         421       السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         422       السيد المهوارى بلعيد نهار       "         423       "	, ,,	"	السيد عبد القادر مودن	411
"السيد محمد نعامة       "         415       السيد عبد القادر ناصر         416       السيدة حميدة ناجي         417       السيد احمد نذير         418       "         419       السيد احمد نعيم         419       السيدة فاطمة نعماوى         420       السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي         421       السيد سعيد نقائ         422       السيد المهوارى بلعيد نهار         "       "	,,	"	السيد ابن صابر مولخلوة	412
415       السيد عبد القادر ناصر       " </td <td>,,</td> <td><b>&gt;&gt;</b></td> <td>السيدة أرملة مورو المولودة فاطمة يتيم</td> <td>413</td>	,,	<b>&gt;&gt;</b>	السيدة أرملة مورو المولودة فاطمة يتيم	413
" السيدة حميدة ناجي       " "         417       السيد احمد نذير       " "         418       " "         419       السيد محمد نعيمي       " "         420       السيدة فاطمة نعماوي       " "         421       السيدة أرملة ناصري المولودة زهراء ساولي       " "         422       السيد سعيد نقال       " "         423       " "	· •	**	السيد محمد نعامة	414
" السيد احمد نذير       " 418         السيد لخضر نعيم       " " 418         419       السيد محمد نعيمى       " " 420         السيدة فاطمة نعماوى       " " 421         السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       " " 422         السيد سعيد نقال " " " 423       " " " " 423         السيد الهوارى بلعيد نهار " " " " " " " " " " " " " " " " " " "	,,	>2	السيد عبد القادر ناصر	415
418       السيد لخضر نعيم       "	19	**	السيدة حميدة ناجي	416
""       ""         419       السيدة فاطمة نعماوى       "         420       السيدة فاطمة نعماوى       "         421       السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         422       السيد سعيد نقال       "         423       "	**	59	السيد احمد نذير	417
السيدة فاطمة نعماوى       "         420         السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي       "         421         السيد سعيد نقار       "         السيد الموارى بلعيد نهار       "         السيد الموارى بلعيد نهار       "	<b>,</b>	, ,	السيد لخضر نعيم	418
السيدة ارملة ناصرى المولودة زهراء ساولي " "  421 السيد سعيد نقاث " "  422 السيد الهوارى بلعيد نهار " "	"	,,	السيد محمد نعيمي	419
" " السيد سعيد نقار " " 422 " السيد الهواري بلعيد نهار " " 423	<b>"</b>	,,	السيدة فاطمة نعماوى	420
" " السيد الهواري بلعيد نهار " " 423	<b>"</b>	,,	السيدة أرملة ناصرى المولودة زهراء ساولي	421
743	, <b>,,</b>	,,	السيد سعيد نقاق	422
	"	, ,,	السيد الهوارى بلعيد نهار	
, i =	<b>"</b>	**	السيد محمد نكروف	424

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد بوسيف نيار	425
**	"	السبيد سعد نورى	426
. **	**	السيدة أرملة وداح المولودة مريم ميسوم	427
29	<b>"</b>	السيد طاهر وادى	428
"	"	السيد عبد المؤمن اوحسين	429
**	. 29	السيد ميلود وزاني	430
2)	- >>	السيد احمد وراد	431
25	23	السيدة أرملة نورة وراج المولوة فاطمة بن سلطان	432
"	<b>&gt;&gt;</b>	السيدة أرملة قدور اورابح المولودة فاطمة بن سلطان	433
<b>99</b> .	29	السيدة زليخة واسطي	434
25	<b>29</b>	السيد محمد ولهاصي	435
. **	. »	السيدة ارملة ولهاصي المولودة يمينة خضييري	436
77	<b>&gt;</b> 1	السيدة أرملة احمد عثماني المولودة ربيعة بلعقون	437
<b>79</b> '	,,	السيد محمد صالح اوسعد	438
29	22	السيد احمد رابلي	439
,,	"	السيدة أرملة رابية المولودة ستي برمضان	440
***	, <b>21</b> .,	السيد بودالي رابو	441
,,	<b>"</b>	السيد عبد الرحمن راضي	442
25.	, , <b>,</b>	السيدة أرملة رحيلة المولودة خيرة مقطايط	443
"		السيد عبد الحميد رايس	444
",	<b>&gt;&gt;</b>	السبيد رحمة رهاطي	445
,,	<b>33</b> .	السيد لحسن رحيم	446
,,	"	السيد مصطفى رحمانية	447
. **	<b></b>	السيد صالح رحال	448
,,	, <b>,,</b>	السيد عبد العزيز رحال	449
,,	<b>)</b>	السيد جديد رمضاوى	450
"	"	السيد عبد القادر رمضان	451
. ,,	"	السيدة أرملة رحمانى المولودة سعدية صالحي	452
"	<b>,,</b>	السيدة ارملة رضوان المولودة مريم عدنان	453
,,	<b>,</b>	السيدة أرملة محمد رفاس المولودة كلثوب عزوز	454
,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	"	السيد ميمون رحاب	455
"	,,,	السيد ميلود ريابي	456
,,	,,	السبيد عبد القادر رومان	45 <i>7</i>
,,	,,	السيد حمو روبا	458
"	"	السيد جيلالي روبا	459
,,		السيد ابن عبد الله رواز	4.60

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيد صديق صدوق	461
**	"	السيد عبد القادر صالحي	462
**	"	السيدة ارملة صابر شويرف المولودة تركية صابر	4.63
>>	,,	السيد حمواد صابرى	464
"	"	السيد حمزة صالح	465
79	,,	السيدة ارملة صافر المولودة مريم عمارة	466
"	"	السيد عبد القادر سحنون	467
"	. 29	السيد جلول سعيدان	468
"	,,	السيد بومدين صايفي	469
<b>»</b>	, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	السيد لعرج سعيدان	470
29	"	السيد محمد ساسي	471
. "	,,,	السنيدة ارملة محمد صحراوى للولودة فطيمة زاوى	472
9)	,,	السيد نور الدين مىالح	473
,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,	. 79	السيد محمد صفراوي	474
"	>>	السيد ميلود صبيان	475
"	"	السيد طيب صديخي	476
"	>9	السيدة ارملة صبان المولودة جوهر علام	477
"	<b>59</b>	السيدة سفياط المولودة يمينة كوربالي	478
2)	"	السيدة زرزور المولودة خيرة بوسخان	479
"	<b>39</b>	السيد ميلود صباحي	480
2)	<b>&gt;&gt;</b> '	السيد عبد الله سرير	481
<b>27</b>	"	السيد يمانى ستوتى	482
"	"	السيد صغير ابن جلول	483
**	"	السيدة ارملة عبد القادر سلكة المولودة يمينة نعمان،	484
"	"	السيدة فطيمة صديقى	485
"	"	السيد محمد سنوسى	486
"	"	السيد جيلالي سلام	487
"	<b>3</b> 3	السيد عبد الرحمن صديقي	488
<b>&gt;</b> >	"	السيد بغداد صغير	489
"	,,	السيد محمد سليماني	490
j <b>o</b>	,,	السيدة ارملة سيدهم المولودة تركية وضاحي	491
, 9x,	,,	السيد احمد سواعجي	492
<b>"</b>	, ,,	السيدة ارملة سواعجي المولودة حدهم حدوش	492
"	"	السيد محمد الصالح سويح	493 494
99	<b>»</b> ·	السيد عبد القادر سوفي	494
"	"	السيد احمد سويج	495 496
	I	(=	470

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيدة ارملة ابراهيم المولودة خديجة ناصر	497
"	"	السيدة ام الخير طالب	498
"	<b>,</b>	السيد حبيب طاهرة	499
. 79	"	السيدة ارملة طاهر المولودة ماما طاهر	500
, ,,	"	السيدة ارملة طاهر المولودة يمينة بن عابد	501
<b>"</b>	"	السبيد معزوز طهراوى	502
<b>)</b>	"	السيد محمد طاهير	503
"	, "	السيد عبد الله طهراوي	504
"	"	السيد خالد طراح	505
99	"	السيدة ارملة احمد طرشون المولودة خدومة بلقصير	506
"	<b>"</b>	السيد يحي طيبي	507
, ) <b>99</b> .	, ,,	السيدة كلثومة تيرمرقب	508
» »	"	السيدة ارملة طواهير المولودة بنت مختار هوارى	509
<b>»</b>	"	السيد مجدوب تومي	510
>>	"	السيد بوعمور تيمغاري	511
"	"	السيد الطيب تيلختي	512
"	"	السيد عبد الغني طاسة	513
<b>»</b>	,,	السيد قادة مختار طرارى	514
. "	"	السيد عبد القادر يعقوبي	515
, ,,	<b>&gt;&gt;</b>	السيد ابن يونس يحياني	516
,,	"	السيد عبد اللطيف يحياوي	517
"	,,	السيدة صليحة ياخو	518
<b>»</b>	"	السيد عبد القادر يعلى	519
<b>'99</b> ,	"	السيدة زبيدة يزيت	520
j <b>,</b>	,,	السيد رشيد يجور	521
"	"	السيد عبد القادر زحاف	522
<b>35</b>	. 9	السيدة خضرة زماني	523
<b>»</b>	,,	السيد يحي زاوى	524
"	,,	السيد عبد القادر زاوى	525
"	99	السيد الطيب زاوى	526
>>	"	السيد سوفى زقنون	527
??	· »	السيدة الزهراء زلاط	528
**	"	السيدة ارملة محمد زدام المولودة نبية سرغيني	529
>>	"	السيدة فاطمة الزهراء زندل	530
<b>))</b>	<b>,,</b>	السيدة أرملة زهدور المولودة بختة أوسكين	531
"	"	السيد عبد القادر زقاي	532

البلدية	الدائرة	الاسم واللقب	الرقم التسلسلي
وهران	وهران	السيدة ارملة زريقط المولودة يمينة الحيمر	533
**	,,	السيد شريف عبد القادر زيان	534
**	"	السيد بشير زيغ	535
**	,,	السيد لخضر رين	536
44	"	السيدة ارملة زيدور المولودة ماما كليل بن قبو	537
. ••	"	السيد عبد القادر زوجي	538
السانية	السانية	السيدة ارملة ميلود عمرى المولودة فاطمة قاسمى	539
•••	"	السيدة ارملة مرسلي بقدى المولودة فطيمة سعدان موفق	540
**	,,	السيد محمد بلبشير	541
"	"	السيد سعدية بوخرص	542
**	,,	السيدة ارملة قدور غمير المولودة بدرة درويش	543
. **	<b>"</b> .	السيدة ارملة العيد هادف المولودة حدة كرفاح	544
**	"	السيدة ارملة عبد القادر اوهيبي المولودة زهية بركان	545
بوتليليس	,,	السيدة ارملة كبير سعيداني المولودة فاطمة سعيداني	546
المرسى الكبير	عين الترك	السيدة ارملة عبد القادر بلحاج المولودة خيرة فقيقي	547

### وزازة الاعلام والثقافة

قرار مؤرخ في 17 صفر عام 1409 الموافق 28 سبتمبر سنة 1988 يلغر القرار المؤرخ في أول مارس سنة 1987 المتضمن ناسيس باشيرة النشر.

إن وزير الثقافة والسياحة،

- بمقتضر المرسوم رقم 84 - 125 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 الذي يحدد صلاحيات وزير الثقافة والسياحة وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالسياحة.

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في أول رجب عام 1407 الموافق أول مارس سنة 1987 المتضمن تأسيس تأشيرة النشر،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: تلغى أحكام القرار المؤرخ في أول مارس سنة 1988 المذكور أعلاه.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 صفر عام 1409 الموافق 28 سيتمبر سنة 1988.

بوعلام بسايح

# وزارة المالية

مقررات مؤرخة في 9 و13 و14 شوال عام 1408 الموافق 25 و29 و30 مايو سنة 1988 تتضمن اعتماد مساحين للاراضي مؤقتين قصد اعداد وثائق لمسح الأراضي

بموجب مقرر مؤرخ في 9 شوال عام 1408 الموافق 25 مايو سنة 1988، يعتمد مؤقتا السيد صالح قانة، الساكن في تيزى وزو، مدة سنة واحدة لاعداد وثائق مسح الاراضي

المذكورة في المادتين 18 و19 من المرسوم رقم 76 – 62 المؤرخ في 25 مارس سنة 1976 والمتعلق باعداد مسح الاراضي العام والتي سطرت خلال ممارسة مهامه

بموجب مقرر مؤرخ في 13 شوال عام 1408 الموافق 29 مايو سنة 1988، يعتمد مؤقتا السيد محمد بوعلي، الساكن في معسكر، مدة سنة واحدة لاعداد وثائق مسح الاراضى المذكورة في المادتين 18 و19 من المرسوم رقم 76 – 62 المؤرخ في 25 مارس سنة 1976 والمتعلق باعداد مسح الاراضي العام والتي سطرت خلال ممارسة مهامه.

بموجب مقرر مؤرخ في 14 شوال عام 1408 الموافق 30 مايو سنة 1988، يعتمد مؤقتا السيد عبد الغني بن زرجب، الساكن في تلمسان، مدة سنة واحدة لاعداد وثائق مسح الاراضى المذكورة في المادتين 18 و19 من المرسوم رقم 76 – 62 الؤرخ في 25 مارس سنة 1976 والمتعلق باعداد مسح الاراضى العام والتى سطرت خلال ممارسة مهامه.

بموجب مقرر مؤرخ في 14 شوال عام 1408 الموافق 30 مايو سنة 1988، يعتمد مؤقتا السيد عاشور آيت علي، الساكن في بومرداس، مدة سنة واحدة لاعداد وثائق مسح الاراضى المذكورة في المادتين 18 و19 من المرسوم رقم 76 – 62 الؤرخ في 25 مارس سنة 1976 والمتعلق باعداد مسح الاراضي العام والتي سطرت خلال ممارسة مهامه.

بموجب مقرر مؤرخ في 14 شوال عام 1408 الموافق 30 مايو سنة 1988، يعتمد مؤقتا السيد محند واعلي تميم، الساكن في الجزائر العاصمة، مدة سنة واحدة لاعداد وثائق مسح الاراضى المذكورة في المادتين 18 و19 من المرسوم رقم 76 – 62 الؤرخ في 25 مارس سنة 1976 والمتعلق باعداد مسح الاراضي العام والتي سطرت خلال ممارسة مهامه.

# وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 9 ذى الحجة عام 1408 الموافق 23 يوليو سنة 1988 يتمم قائمة المواد الخاضعة للجمركة التي يمكن أن تستوردها المؤسسة الوطنية لاستغلال الخدمات الجوية "الخطوط الجوية الجزائرية "

إن وزير التجارة،

- بمقتضى القانون رقم 79 - 07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك،

- وبمقتضى المرسوم رقم 65 - 127 المؤرخ في 21 ذى الحجة عام 1384 الموافق 13 ابريل سنة 1965 الذى يخضع بموجبه كل نشاط يتعلق بتموين السفن للاذن،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 347 المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1405 الموافق 24 نوفمبر سنة 1984 والمتعلق بالمؤسسة الوطنية لاستغلال الخدمات الجوية "، الخطوط الجوية الجزائرية "،

- وبعد الاطلاع على القراز المؤرخ في 8 شعبان عام 1390 الموافق 8 اكتوبر سنة 1970 والمتضمن الترخيص الشركة الوطنية " الخطوط الجوية الجزائرية " باستيراد المنتوجات تحت الرقابة الجمركية، المتمم بالقرار المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 1983،

#### يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يرخص للشركة الوطنية لاستغلال الخدمات الجوية " الخطوط الجوية الجزائرية " أن تقوم في المستودعات الموجودة في مطار الجزائر " هوارى بومدين " بجميع عمليات التموين بالمنتوجات المبينة في القوائم الملحقة بالقرار المؤرخ في 8 أكتوبر سنة 1970 والقرار المؤرخ في 8 ديسمبر سنة 1983 المذكورين أعلاه، والقائمة الملحقة بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 ذى الحجة عام 1408 الموافق 23 يوليو سنة 1988.

محند أمقران شريفي

الملحق

1) المواد الغذائية:

بسكويت، بهار هندى، فلافل، اللوز،

2) المشروبات:

مياه غازية (صودا) في علب.

3) مواد للاستهلاك وغيرها:

مساوك.

4) مواد للبيع على متن الطائرة:

ساعات، علب مواد التجميل، صناديق مواد التجميل، شوكولاته.

# وزارة التعليم العالي

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 18 ذى الحجة عام 1408 الموافق أول غشت سنة 1988 يحدد شروط القيام بتحسين المستوى في الخارخ

ان وزير التعليم العالي،

ووزير العمل والشهؤون الاجتماعية،

والمندوب للتخطيط،

- بمقتضى المرسوم رقم 87 - 209 المؤرخ في 14 محرم عام 1408 الموافق 8 سبتمبر سنة 1987 المتضمن تنظيم التخطيط والتكوين وتحسين المستوى في الخارج لا سيما المادة 22 منه،

#### يقررون ما يلي:

المادة الاولى: تنفذ المؤسسات والهيئات المكلفة بالارسال، أعمال تحسين المستوى في الخارج مثلما هي محددة في المادة 22 (الفقرة 2 الى 5) من المرسوم رقم 87 – 209 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 1987 المتضمن تنظيم تخطيط التكوين وتحسين المستوى في الخارج وتسييرها، في اطار برنامج مستوى للتكوين وتحسين المستوى في الخارج، الذى تقرره الحكومة.

المادة 2: يجب أن تحدد البرامج القطاعية لتحسين المستوى في الخارج، التي تقترحها الوزارات المعنية في مجلس

التوجيه والتخطيط، الشعب والأعداد والتكاليف واطار الانجاز.

ويمكن القسم الوزارى المعني، عند الضرورة، تعديل الشعب المقترحة في البرنامج السنوى للتداريب في حدود الميزانية المخصصة.

المادة 3: يبلغ مجلس الترجيه والتخطيط البرنامج السنوى الذى تقرره الحكومة، الى كل وزارة، طبقا لاحكام المادتين 2 و11 من المرسوم رقم 87 – 209 المذكور أعلاه.

وتقوم الوزارات المعنية بتوزيع البرنامج القطاعي لتحسين المستوى في الخارج بين الهيئات والمؤسسات التابعة لها.

ويسلم مقرر توزيع البرنامج القطاعي لوزارة المالية للتأشير عليه.

وتسلم كل هيئة مستخدمة نسخة من هذا المقرر الى المصرف المستوطن فيه.

المادة 4: تخضع اعمال تحسين المستوى التي تقل مدتها على ستة (6) أشهر لاختصاص المؤسسات والهيئات المرسلة في حدود البرنامج السنوى المقرر.

تسلم مقررات الارسال الى تدريب تحسين المستوى في الخارج الى اللجنة الوزارية لابداء رأيها في غضون خمسة عشر (15) يوما.

المادة 5: تكون مقررات الارسال الى التدريب لتحسين المستوى في الخارج فردية.

يعد هذه المقررات ويوقعها مسؤولو المؤسسات والهيئات المرسلة، بناء على برنامج التوزيع الذى ضبطته الوزارة المعنية وتسلم للهيئات المالية للتنفيذ.

المادة 6: تفحص اللجان الوزارية الملفات الخاصة باعمال تحسين المستوى التي تفوق مدتها سنة (6) أشهر وتسلمها للجنة المختصة طبقا للمادتين 19 و21 من المرسوم رقم 87 – 209 المذكور أعلاه.

المادة 7: ترخص المؤسسات والهيئات المرسلة المعنية، اعمال تحسين المستوى التي تنجز في اطار عقود أو مشاريع اقتصادية مثل ما هو منصوص عليه في المادة 56 من المرسوم رقم 87 – 209 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 1987 المذكور أعلاه.

يجب أن يبين العقد أو شرط التكوين ما يلي:

- برنامج التدريب،
- الحجم من حيث الاشخاص والاشهر،
  - تكاليف التكوين،
- نفقات الاقامة طبقا للتنظيم المعمول به.

المادة 8: يمكن كل عامل تتوفر فيه شروط القبول في التكوين بالخارج مثلما يحدده التنظيم المعمول به، أن يترشح الى التكوين عن بعد المتمثل في اعداد شهادات جامعية عليا في شكل دورات تكوينية متكررة في الخارج.

تفحص اللجنة الوزارية ملفات الترشيح، طبقا لاحكام المادة 21 من المرسوم رقم 87 – 209 المذكور أعلاه، بناء

على مخطط العمل والجدول الزمني الذى أشر عليه المسؤول الاجنبي عن الاشغال، وتسلم بخاتم المؤسسة.

لا يكمن أن تتعدي المدة المتراكمة لدورات التكوين المتكررة، ثلاثة (3) اشهر عن السنة المدنية.

المادة 9: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 ذى الحجة عام 1408 الموافق أول غشت سنة 1988.

وزير التعليم العالي عن وزير العمل والشؤون الإجتماعية المندوب للتخطيط أبو بكر بلقايد الامن العام صالح بلكحلة صالح دمبرى